

برجله اليمنى بخروج من المكان الخميس الى الظل فيقول عند ذوقه
عن باب الحناء والطلاء ثم ذكر استحقاقه في الحيرة الذي اذهب عنى ازاله من عايدون
من الغايط والبول والريح وينكر انه لو لم يبرز احداهما حدث له القيص الذي هو من
اعظم الادراس المملكة لوقوع في شدة وعظيم بلاه وهو على كل شيء قدير كبرص ولسفي
وامسك على اقل ما ينعفى ما حصل له بالتحرقى من تقوى البدن والدم
ثم يتخبر بعد الخروج من الحلاء والتخفق والتخفق بما يهلين عن ان يقول في اف
وهو على وجهه البول القضيقي للبطون والامعاء بالنفس في كلفه
اي يثبت ويغضب وجهه الارض فترجوا له النبي فيه كلفه فترجوا له النبي
ويذكر فيهم الامم في باب مغرب نخذه اليمنى في فخذ الرية والرسة على العينة ويخذه
ان كان الموضع عند الخلاء وت حاجت يملكه المشى فيمنع منه وتارة ويحفظه
فان يخذه الوجه كالم القطع البول وتفصيل العقلة اعون فان خرج منه
اي ذكره على مسحة البول او ما لا يصعبين الالهام والساية ولا يمسو ذكره
على حائط الاسترخى ثم بالانفاق واما الشبه بالاس والى بل المتعلق واليتا
فلاناس بهما فيفعل المسته مثل هذا من التسخن وغيره من ارباب القطع البول
فغلا نانيا وانا تاحي ينعفن يحصل بعينه من البول وهذا المنكوه من
اسباب النطع البول كالمسحة لا لزوم حتى لا يجوز تركه الاصل منه علمه
عطف تقوى في قوله على انه ان كان من البول حتى في فاجا
استيقن بالانقطاع عن البول فيقول كاستيقا وموضعا اخرى موضع الاستيقان
قوله في موضع موضع والاستيقان التغطوط ويكون تقوده على حجر عالين
او ما يقوم مقامهما في الارتفاع حتى لا يتلوث بالماء والنفس ويوتج من رجليه
لما قلنا ثم يبرأ فيستريح يحصل به نكلا في غسلها فيقول الله العظيم وحججه
واحد من عايدون السلام الطاهر وقت الذم الدعا وتب كشف العورة ثم يغسل
وجهه يبرأ القبول يغسله ثم بالذم لان دفع الاذى الاقرب له وجه الانسان
ايها

اولى وثلاثون يده ويقول اللهم جعل من التوايمن واجعلني من المطهرين
واجعلني من عبادك الصالحين واجعلني من الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
ويغيب من الافاضة اى سيد الماء بيده اليمنى على وجهه ليعلم الا ان اى من فم
يكون مخدوعا من قوائم الارض فلا يتلوث بكتابتها او بثرية ويعمل وجهه بيده
اليمنى اذا لم يكن له عذر في يده اليسرى ويغسله الفرج بالحنك والاصابع كلف
اليمنى واصابعها ان كانت النجاسة فاحسنه كثرة زيادة على الدرهم او يغسل
بالاصابع فقط اذا كانت النجاسة مقعدا وافر وبقية كيفية الغسل بالاصابع
فقال يغسله الفرج بثلاث اصابع بالخصر صغ الا اصابع والبنم والوسطى
وجها ليمان يخفف ويجعل النصف فوق النصف والوسطى ويعتمد بخروجها باطن النصف
ويغسل ظهره فوجه اطرافه من النجاسة اذا اراد ان يحيط اى يغسل الاحوط
ويذكره في الفرج ويخرج معه الفرج لثلاث مرات ويعمل على الفرج
في كل مرة من الارض ويذكره في الفرج ويخرجها من كل مرة الا اذا كان
صاحبا لا يجزبه المتعد فاذا اراد ان يغسله الفرج يخرج قبل ان يجزبه يغسل
كيا يصل صاحبا لا يجزبه المتعد كيا يصل الماء الى موضع المستنج فيستغسل
بشم الفضاوى فاذا وصل الماء ذكره في الفرج صومه فاذا نجسه اى جمع
وضم الصائم في الفرج يغسل ما يجي الدم من الاليتين ثم طاهره
الدم هذا هو الاحياط الاخذ بالاحوط والاولى ولا يدخل اصبعه في ذبه
فانه مذموم لا حاجة اليه ويستغسله على ساء المعلوم اى بالفرغ الاستيقان
طلب الكمال النظافة وازالة الراجحة الكريمة بالكيفية ولا يسرف في استعمال
الماء ولا يقتر بغير التاء اما لا يقتصر على نجاسة ويستنجى بالمداواة بصب الماء
ويستعمل بالرفق ولا بالتحنيف من العنف وهو خلاف الرفق فانه يؤذي
الى صحت الماء والنفس على الثوب والبدن الطاهر ويذكره في الفرج فانه
العنف فاذا فرغ من الاستنجاء يغرب بيده التي استنجى بها امرضتها على الحيط